

واسعاد لولوا سعاده ومتابعه بعد ما نعلم وهذا في وهو ايضا من المصالح المتفق
 بفعل لا يظهر في الاستسقاء انتهى **والخبر** اي كل ما في رواية والمراد من صدق
 والاقتضار من باب الاكفاد من حسن الادب في التثنية في **يدك** اي في
 نصرتك وتحت ذمك وعلو التثنية للايمان الي صفة الجلال والجلال
 من القين والسيطر في الملك والحال على ما هو ظاهر عند ارباب الكلام وفي
 النهاية اليد وقعت في كلام الله تعالى وحديث رسوله صلى الله عليه وسلم
 لي الله على صيغة المجهول والتثنية والجمع قال الله تعالى يداه فوق ايديهم
 ما منعك ان تسجد لما خلقت بيدي او لم ير وانما خلقت بطونهم لاتباع
 انما ما وقع في الحديث قال موسى اشد ام الذي خلق بيده فالا ان من العالم
 علم ان الله ما مما عز عن القدرة والعلاقة ان القدرة لا تزي ما يظهر سلطانها في
 اليد وتثنية عبارة عن القدرة الكاملة فالعز من التثنية التثنية على
 الكمال فان في اعمال الدين في الازمنة زيادة ليست في واحدة وتخص في
 آدم بذلك مع ان لكل مخلوق بقدرته تعالى تريف وتسميم له كما اصابا والحق
 لي نفسه في قوله ان كل ما يبيح للشرية مع انه تعالى مالك للمخلوقات كلها
 والحديث من هذا القبيل ومنه يتبين ان الله سبحانه بالعبودية في قوله سبحانه
 ان عبادي لي ملك عليهم سلطانا انتهى وذهب بعض السلف الى انهم لم
 المشابهات التي يجب العقاب بها مع اثبات التثنية وعدم ارتكاب التناول
ومنك اي الخبر واسم النبي **فاليك** اي ارجع حالنا وما لنا وقال ايمر
 اي منك التوفيق على الطاعات والبيات لا نجد عن السيات ومنك

البيات والخلق واليات المرجع والباب **الله ما تكلم** اي اننا من قول اي
 مقول اي مقول ومن بيانية لما الموصولة **او حلفت** بفتح اللام اي حلفت
 بفتح اللام او حلفت بالقرآن
 قول بين يدي ذلك
 علم الحق
 من قول الحق

فقال
 كل ما في هذه الا
 من قول الحق
 بيانية الاح

من حلف بكسر اللام وفي ثمنه يسكون ويجوز حذف الحاء وكسرها في التثنية
 حلف حلف فهو حلفوه يسكون وحلفا كلف وحلوا في **او نذرت** نذرت
 يسكون المذلة اي مذرة يقال ونذرت عن ايتها ونذرت بها بعبادته والذلة
 تعالي وما تفتق من نذرة او نذرتهم من نذرة فان الله يعيد ولو كان معناه
 عند حق لا يفعل كان في ذلك ابطال حكمه واسقاط لزوم الوفاء به اذ كان
 بالثمن يصر معصية فلا يلزم وقد مدح الله الابرار بقوله ووفون بالذمة
 واعاونه الحديث في النبي انه قد علمهم ان ذلك لا يجرى في العاجل
 نفعها ولا يضر نفعهم ضرر ولا يرد قضاء فقال لا تذر على الكفر بل يكون
 بالذمة يسلم بقدره الله لكم وتضيقه عنكم اجري به اقله عليكم فاذا
 قد تم ولم يعقد وهذا فاخرجه بالوفاء فان النبي نذرتهم لزم بهم
 هذا خلاصة ما في التثنية والالتزام **فشيء** بالهزة ويجوز التثنية
 اي فاما ذلك **بين ذلك** اي قيام ما ذكره ناليد والمعدان كلاهما
شيء اي ما ذكره في **كان** اي وقه **ويام** **تسال** **اجور** اي ابل **والبحر**
ولا وقت **الاجاب** كالتاكيد لما قبله **لك على شيء** اي شيء **تدبر** **الله**
ما صليت من **ص** **لو** اي ما صليت دعوت من دعوة خير لا حد من
 يستحق **تغني** من **صليت** اي فاجعله مستحقا لها **وما العقب** **هي**
 اي ودعوت من دعوت خير لا حد من يستحق ولا يستحق شيئا ليد
 عن الرحمة وخير **فغني** **من اغنت** اي فاجعله علي من نعمته انت وفي
 النهاية اللعن الطرد والابعاد من الله تعالى ومن الخلق السب والذم
 بالسوء انتهى ويجوز ان يكون معناه انما صليت على من صليت لو كنت

من حلف بكسر اللام وفي ثمنه يسكون ويجوز حذف الحاء وكسرها في التثنية حلف حلف فهو حلفوه يسكون وحلفا كلف وحلوا في او نذرت نذرت يسكون المذلة اي مذرة يقال ونذرت عن ايتها ونذرت بها بعبادته والذلة تعالي وما تفتق من نذرة او نذرتهم من نذرة فان الله يعيد ولو كان معناه عند حق لا يفعل كان في ذلك ابطال حكمه واسقاط لزوم الوفاء به اذ كان بالثمن يصر معصية فلا يلزم وقد مدح الله الابرار بقوله ووفون بالذمة واعاونه الحديث في النبي انه قد علمهم ان ذلك لا يجرى في العاجل نفعها ولا يضر نفعهم ضرر ولا يرد قضاء فقال لا تذر على الكفر بل يكون بالذمة يسلم بقدره الله لكم وتضيقه عنكم اجري به اقله عليكم فاذا قد تم ولم يعقد وهذا فاخرجه بالوفاء فان النبي نذرتهم لزم بهم هذا خلاصة ما في التثنية والالتزام

من حلف بكسر اللام وفي ثمنه يسكون ويجوز حذف الحاء وكسرها في التثنية حلف حلف فهو حلفوه يسكون وحلفا كلف وحلوا في او نذرت نذرت يسكون المذلة اي مذرة يقال ونذرت عن ايتها ونذرت بها بعبادته والذلة تعالي وما تفتق من نذرة او نذرتهم من نذرة فان الله يعيد ولو كان معناه عند حق لا يفعل كان في ذلك ابطال حكمه واسقاط لزوم الوفاء به اذ كان بالثمن يصر معصية فلا يلزم وقد مدح الله الابرار بقوله ووفون بالذمة واعاونه الحديث في النبي انه قد علمهم ان ذلك لا يجرى في العاجل نفعها ولا يضر نفعهم ضرر ولا يرد قضاء فقال لا تذر على الكفر بل يكون بالذمة يسلم بقدره الله لكم وتضيقه عنكم اجري به اقله عليكم فاذا قد تم ولم يعقد وهذا فاخرجه بالوفاء فان النبي نذرتهم لزم بهم هذا خلاصة ما في التثنية والالتزام

من حلف بكسر اللام وفي ثمنه يسكون ويجوز حذف الحاء وكسرها في التثنية حلف حلف فهو حلفوه يسكون وحلفا كلف وحلوا في او نذرت نذرت يسكون المذلة اي مذرة يقال ونذرت عن ايتها ونذرت بها بعبادته والذلة تعالي وما تفتق من نذرة او نذرتهم من نذرة فان الله يعيد ولو كان معناه عند حق لا يفعل كان في ذلك ابطال حكمه واسقاط لزوم الوفاء به اذ كان بالثمن يصر معصية فلا يلزم وقد مدح الله الابرار بقوله ووفون بالذمة واعاونه الحديث في النبي انه قد علمهم ان ذلك لا يجرى في العاجل نفعها ولا يضر نفعهم ضرر ولا يرد قضاء فقال لا تذر على الكفر بل يكون بالذمة يسلم بقدره الله لكم وتضيقه عنكم اجري به اقله عليكم فاذا قد تم ولم يعقد وهذا فاخرجه بالوفاء فان النبي نذرتهم لزم بهم هذا خلاصة ما في التثنية والالتزام